

إعلام رقم ٥٨

إن رئيس هيئة الأسواق المالية،  
بناءً على القانون رقم ١٦١ تاريخ ٢٠١١/٨/١٧ المتعلق بالأسواق المالية،  
وبناءً على قرار مجلس هيئة الأسواق المالية رقم ١٨/١١/١ المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١  
القاضي بالموافقة على منح شركة "شناندووا كنسليتنيغ ش.م.ل." ترخيص بصفة مؤسسة وساطة مالية لمزاولة  
خدمات تقديم المشورة الخاصة بالأعمال المتعلقة بالأدوات المالية،  
ولما كانت الشركة المذكورة مسجلة وفقاً للأصول في السجل التجاري في بيروت،  
وبناءً على الإستدعاء الوارد إلى هيئة الأسواق المالية بتاريخ ٢٠١٩/٥/١٦ والمتضمن طلب إدراجها على لائحة  
مؤسسات الوساطة المالية،  
وبعد الإطلاع على المستندات المبرزة والمتثبتة توفر الشروط القانونية لهذا الإدراج،

يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** يدرج اسم "شناندووا كنسليتنيغ ش.م.ل." على لائحة مؤسسات الوساطة المالية ويعطى الرقم ٣٠.

**المادة الثانية:** ينشر هذا الإعلام في الجريدة الرسمية.

٢٠١٩ (٢١) حزيران، في بيروت،  
رئيس هيئة الأسواق المالية/حاكم مصرف لبنان



رياض توفيق سلامه